

- المساهمة في تنظيم مؤتمرات المصالحة الفرعية في كل محافظة, للتصالح مع الضحايا المقيمين في كل مدينة ومحافظة, وطلب الصفح والعتف منهم ومراضاتهم جراء الانتهاكات التي تعرضوا لها.
- المساهمة في تنظيم مؤتمر المصالحة الوطنية الشاملة, استكمالاً وتتويجاً للمؤتمرات التصالحية الفرعية, وبعد أن تكون المحاكم الجنائية, قد فصلت في القضايا الجنائية التي عرضت عليها وبعد إقرار التعويضات وجبر الأضرار المرفوعة من لجان التحقيق.
- المشاركة والمساهمة في المؤتمرات والحلقات الدراسية والندوات في المناسبات الوطنية والدولية ذات الأهداف المشتركة.
- رصد الخروقات وفضح جميع الانتهاكات المرتكبة بحق الاقليات والتصدي لها ، والتضامن مع الضحايا.
- عقد اتفاقيات شراكة مع القطاعات المعنية, القانونية والحقوقية, والمنظمات ذات الأهداف المشتركة.
- الانخراط في المنظمات والاتحادات والتنسيقيات التي تعتمد المرجعية الدولية في عملها الحقوقي

سورية-دمشق بتاريخ 1\7\ 2015

- بالمناطق التي يعيشون فيها، على أن تكون هذه المشاركة بصورة لا تتعارض مع التشريع الوطني
- الدفاع بكل الوسائل القانونية والسلمية عن حقوق المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات في حقهم، في إنشاء الهيئات والمؤسسات الخاصة بهم والحفاظ على استمرارها.
 - الدفاع بكل الوسائل القانونية والسلمية عن حقوق المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات في حقهم، في أن يقيموا ويحافظوا على استمرار اتصالات حرة وسلمية مع سائر أفراد جماعتهم ومع الأشخاص المنتمين إلى أقليات أخرى، وكذلك اتصالات عبر الحدود مع مواطني الدول الأخرى الذين تربطهم بهم صلات قومية أو إثنية وصلات دينية أو لغوية، دون أي تمييز
 - دعم جهود الحكومة السورية بحماية وجود الأقليات وهويتها القومية أو الأثنية أو الدينية، والحفاظ على هويتها الثقافية أو الدينية أو اللغوية، وتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية، عبر انتاج التدابير التشريعية والتدابير الأخرى الملائمة ذلك
 - دعم جهود الحكومة السورية في اتخاذ تدابير تضمن أن يتسنى للمواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات ممارسة جميع حقوقهم وحياتهم الأساسية الخاصة بهم ممارسة تامة وفعالة، دون أي تمييز وفي مساواة تامة أمام القانون.
 - دعم جهود الحكومة السورية في اتخاذ تدابير لتهيئة الظروف المواتية لتمكين المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات من التعبير عن خصائصهم ومن تطوير ثقافتهم ولغتهم ودينهم وتقاليدهم وعاداتهم، إلا في الحالات التي تكون فيها ممارسات معينة منتهكة للقانون الوطني ومخالفة للمعايير الدولية، وبما لا يتعارض مع حريات باقي شرائح المجتمع والراي العام.
 - دعم جهود الحكومة السورية في اتخاذ تدابير ملائمة كي تضمن، حيثما أمكن ذلك، حصول الأشخاص المنتمين إلى أقليات على فرص كافية لتعلم لغتهم الأم أو لتلقى دروس بلغتهم الأم.
 - دعم جهود الحكومة السورية في اتخاذ تدابير ملائمة في حقل التعليم من أجل تشجيع المعرفة بتاريخ الأقليات الموجودة على الاراضي السورية وبتقاليدها ولغتها وثقافتها. وينبغي أن تتاح للأشخاص المنتمين إلى أقليات فرص ملائمة للتعرف على المجتمع في مجموعه
 - دعم جهود الحكومة السورية في اتخاذ تدابير ملائمة تكفل للأشخاص المنتمين إلى أقليات أن يشاركوا مشاركة كاملة في التقدم الاقتصادي والتنمية في بلادهم
 - دعم جهود الحكومة السورية بتفعيل جميع التدابير التشريعية المعنية بالدفاع وتعزيز وحماية حقوق الإنسان الأساسية وكرامته وقيمه، وبالحقوق المتساوية للرجال والنساء.

طموحات وتطلعات السوريين في التغيير وإقامة العدل وتجاوز الماضي المؤلم.

الفصل 3:

- يوجد مقر المركز في دمشق- سورية

الفصل 4:

يعمل المركز على تحقيق الأهداف التالية:

- العمل على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتشجيع على احترامها بالنسبة للجميع، دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو المذهب أو المناطقية.
- العمل على تعزيز والإعمال المستمرين لحقوق المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، كجزء لا يتجزأ من تنمية المجتمع بأسره وداخل إطار ديمقراطي يستند إلى حكم القانون، من شأنهما أن يسهما في تدعيم ارادة العيش المشترك والتعاون فيما بين المكونات المختلفة
- العمل على تعزيز أعمال المبادئ الواردة في ميثاق الامم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد، واتفاقية حقوق الطفل، وكذلك الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة التي اعتمدت على الصعيد العالمي أو الإقليمي وتلك المعقودة بين الأحاد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.
- الدفاع بكل الوسائل القانونية والسلمية عن حقوق المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات في التمتع بثقافتهم الخاصة، وإعلان وممارسة دينهم الخاص، واستخدام لغتهم الخاصة، سرا وعلانية، وذلك بحرية ودون تدخل أو أي شكل من أشكال التمييز.
- الدفاع بكل الوسائل القانونية والسلمية عن حقوق المواطنين السوريين المنتمين إلى أقليات قومية للأشخاص المنتمين إلى أقليات، عن حقهم في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعامّة مشاركة فعلية، على الصعيد الوطني، وكذلك على الصعيد الإقليمي حيثما كان ذلك ملائما، في القرارات الخاصة بالأقلية التي ينتمون إليها أو



PDAMSY

مركز بالميروا لمناهضة التمييز بحق الاقليات في سورية

Palmyra center against discrimination for minorities in Syria

القانون الأساسي

الباب الأول: الاسم والتعريف والمقر والأهداف

الفصل 1: اسم الجمعية :

- مركز بالميروا لمناهضة التمييز بحق الاقليات في سورية

الفصل 2: التعريف:

- هو منظمة غير حكومية مستقلة ومحايده وغير ربحية مكرسة للدفاع عن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو أقليات دينية أولغوية ويعيشون ويتعايشون بإرادة مشتركة على الاراضي السورية الواحدة.
- ومن أجل بذل كافة الجهود في الاستقرار السياسي والاجتماعي, و المساهمة في تعزيز الجهود التي تبذلها الحكومة والمجتمع لتطبيق سيادة القانون ورفع الظلم ونشر قيم السلام والتسامح في المجتمع, عبر سيادة قانون للعدالة الانتقالية, متفقا مع المعايير الدولية التي تتبناها هيئة الأمم المتحدة والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني حول العدالة الانتقالية, ومتوافقا مع التزامات بلادنا بموجب الاتفاقيات والمعاهدات والمواثيق الدولية التي في مقدمتها الإعلانات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان, وأن يلبي